

Distr.
GENERAL

الجمعية العامة



A/44/626
11 October 1989
ARABIC
ORIGINAL : SPANISH

الدورة الرابعة والأربعون
البند ٢١ من جدول الأعمال

منجزات السنة الدولية للسلام

رسالة مؤرخة في ٩ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٩ وموجهة
إلى الأمين العام من الممثل الدائم لكوستاريكا
لدى الأمم المتحدة

يشرفني أن أحيل إلى سيادتكم نص الاعلان المتعلق بالمسؤوليات الانسانية تجاه
السلام والتنمية القابلة للإدامة وما يتصل به من معلومات أخرى ، وهو الاعلان الذي
اعتمد في سان خوسيه ، كوستاريكا ، أثناء مؤتمر البحث عن المعنى الحقيقي للـ
السلام ، المعقد في الفترة من ٢٥ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٨٩ .

وبناء على تعليمات من حكومة كوستاريكا ، أرجو تعميم هذه الرسالة ومرفقها
بوصفها وثيقة رسمية من وثائق الجمعية العامة في إطار البند ٢١ .

(توقيع) كارلوس خوسيه غوتشيريث

السفير

الممثل الدائم

مرفق

مذكرة تفسيرية

استضافت كوستاريكا مؤتمر البحث عن المعنى الحقيقي الى السلم ، المعقود في الفترة من ٢٥ الى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٨٩ ، والذي ضم مئات من المشاركين من بلدان كثيرة .

وحضر هذا المؤتمر شخصيات بارزة معنية بدراسة هذا الموضوع الهام الذي يكتسب ، يوما بعد يوم ، المزيد من الاهتمام . ويبرز من بين المشاركين الدكتور أوسكار أرياس رئيس الجمهورية ، وقداة تنزين غياتسو ، الدالاي لاما الرابع عشر للتبت ، والمونسنيور رومان أريتيا ، رئيس أساقفة سان خوسيه ، الذي تلا رسالة موجهة من قداة يوحنا بولس الثاني ، والسيد روبرت مولر ، عضو مجلس جامعة السلم والاميين العام المساعد السابق للأمم المتحدة المكلف باحتفالات الذكرى السنوية الاربعين لإنشاء الأمم المتحدة ، والسيد خايمه مونتالفو مدير جامعة السلم ، والسيد رودريغو كاراشو رئيس مجلس جامعة السلم .

وقرر عدد من الاشخاص من مختلف المعتقدات ، والاتجاهات السياسية ، والتكويين المهني أن يوحدوا جهودهم لإعداد اتفاقية بعنوان الاعلان المتعلق بالمسؤوليات الانسانية تجاه السلم والتنمية القابلة للاستدامة ، وهو الاعلان الذي اعتمده المشاركون في المؤتمر بحماس .

وقد انطلق هذا الاعلان من مبدأ مسؤولية والتزام جميع الرجال والنساء والشباب والاطفال ، تجاه الاجيال الحاضرة والمقبلة بالعمل على تعزيز واتخاذ تدابير رامية الى حماية بيئة سليمة وملائمة ، والمحافظة عليها بوصفها حقاً أصيلاً للكائن البشري ، والكفاح من أجل الإبقاء على هذه التدابير .

رحبت حكومة كوستاريكا بهذا الاعلان ، وهي تتقدم به الى الجمعية العامة بوصفه مرفقاً لمشروع القرار التالي :

الإعلان المتعلق بالمسؤوليات الإنسانية
تجاه السلم والتنمية القابلة للإدامة

إن الجمعية العامة ،

إذ تحيط علماً بتقرير الأمين العام الذي قدمه عملاً بالقرار ١٣/٤٢ ،
المؤرخ في ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٧ ، بشأن منجزات السنة الدولية للسلم ،

وإذ تحيط علماً أيضاً بأن أحد منجزات السنة الدولية للسلم كان
القيام بأنشطة مختلفة في المؤسسات العلمية ومراكز التعليم من أجل تعزيز
السلم ،

١ - تعرب عن ارتياحها لعقد مؤتمر البحث عن المعنى الحقيقي
للسلم ؛

٢ - تؤيد الإعلان المتعلق بالمسؤوليات الإنسانية تجاه السلم
والتنمية القابلة للإدامة ، المرفق بهذا القرار .

إعلان المسؤوليات الإنسانية تجاه السلم والتنمية
القابلة للإدامة

ديباجة

نظراً إلى أن كلاً من تقرير اللجنة العالمية المعنية بالبيئة والتنمية^(١) ،
والمنظور البيئي للأمم المتحدة حتى سنة ٢٠٠٠ وما بعدها^(٢) قد سلّم بالخطر الوشيك
الحدوث الذي يؤثر على وجود الأرض ، نتيجة للحروب وللتدمير البيئي ؛

(١) قبلته الجمعية العامة بقرارها ١٨٧/٤٢ المؤرخ في ١١ كانون
الأول/ديسمبر ١٩٨٧ .

(٢) اعتمدته الجمعية العامة بالقرار ١٨٦/٤٢ المؤرخ في ١١ كانون
الأول/ديسمبر ١٩٨٧ .

وتسليماً بأن العالم أخذ يتحوّل من مجموعة مجتمعات محلية منفصلة إلى الترابط وإلى بداية مجتمع عالمي ، وهي عملية تنعكس فيها اهتمامات عالمية وأهداف مشتركة ومثاليات مشتركة ؛

وإذ تشير إلى أن مبادئ الحرية والعدالة والسلام في العالم ، وفقاً للإعلان العالمي لحقوق الإنسان ، تقوم على أساس الاعتراف بالكرامة الذاتية وبحقوق الإنسان المتساوية وغير القابلة للتصرف لجميع أفراد الأسرة البشرية ؛

ونظراً إلى أن آمال جميع أفراد هذه الأسرة البشرية في تحقيق إمكانياتهم إلى الحد الأقصى عن طريق التنمية الثقافية والاجتماعية والسياسية والاقتصادية للأفراد والمجتمعات ، المعترف بها في إعلان الحق في التنمية^(٣) بوصفها من حقوق الإنسان المتأصلة ؛

واعترافاً بالحاجة إلى ضمان توفير مشاركة كاملة ومتساوية بين الرجال والنساء في عمليات اتخاذ القرارات المتعلقة بتعزيز السلم والامن ؛

وإذ تأخذ بعين الاعتبار أن المجتمع الدولي قد أعلن أن الناس لهم حق مقدس في السلم^(٤) ، وأنه أوصى بأن تعمل المنظمات الوطنية والدولية على تعزيز السلم^(٥) ؛

وإذ تلاحظ أن المجتمع الدولي قد اعترف بالحق الأساسي لأفراد البشر في العيش في بيئة ذات نوعية تتيح لهم حياة تحوطها الكرامة والرفاهية^(٦) ؛

(٣) قرار الجمعية العامة ١٢٨/٤١ المؤرخ في ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ .

(٤) إعلان بشأن حق الشعوب في السلم ، قرار الجمعية العامة ١١/٣٩ المؤرخ في ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٦٤ .

(٥) إعلان خاص بإعداد المجتمعات للعيش في سلم ، الجمعية العامة ، القرار ٧٣/٢٣ المؤرخ في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨ .

(٦) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة عن البيئة البشرية (إعلان استكهولم) ، ١٦ حزيران/يونيه ١٩٧٢ .

وإن تأخذ بعين الاعتبار التحدي الذي تسفر عنه أوجه اختلال التوازن في العلاقة
الدينامية بين السكان والموارد والبيئة ؛

ونظرا إلى أن الجمعية العامة قد أقرت أن جميع حقوق الإنسان والحريات
الاساسية غير قابلة للتجزئة ، وأنها مترابطة فيما بينها ^(٧) ؛

وإدراكا بكون أعمال هذه الحقوق قد اعتبر من مسؤولية الافراد والدول على
السواء ^(٨) ؛

وإن يقلقها أن الجهود التي بذلها المجتمع الإنساني ، حتى الآن ، لم تكن
كافية لبلوغ الاعتراف الكامل بهذه الحقوق ؛

ونظرا إلى أن الأمم المتحدة قد أكدت أن الحروب تبدأ في عقول الناس ومن خلال
أعمالهم ^(٩) ، وأن التهديدات الموجهة ضد التنمية القابلة للإدامة وضد المحافظة على
البيئة تنبع من أشكال مختلفة ، وإن تكن مترابطة ، للسلوك الإنساني ^(١٠) ؛

(٧) قرار الجمعية العامة ١٩٩/٣٧ المؤرخ في ١٨ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٢ .

(٨) انظر الميثاق العالمي للطبيعة : قرار الجمعية العامة ٧/٣٧ المؤرخ
في ٢٨ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٢ ، والقرار ١٣٤/٣٨ المؤرخ في ١٦ كانون الاول/ديسمبر
١٩٨٢ .

(٩) إعلان خاص بإعداد المجتمعات للعيش في سلم : قرار الجمعية العامة
٧٣/٣٣ لعام ١٩٧٩ ؛ دستور منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة ،
الديباجة ، الفقرة ١ .

(١٠) قرارات الجمعية العامة ٧/٣٧ المؤرخ في ٢٨ تشرين الاول/اكتوبر
١٩٨٢ ، و ١٨٦/٤٢ المؤرخ في ١١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٧ ، و ١٨٧/٤٢ المؤرخ في
١١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٧ .

وإذ تأخذ بعين الاعتبار أن الجمعية العامة قررت أنه ، بغية التمكن من ضمان بقاء النظم الطبيعية وضمان مستوى ملائم من المعيشة للجميع ، ينبغي إعادة توجيه النشاط الإنساني نحو أهداف التنمية القابلة للإدامة^(١١) ،

وإذ ترى أن الجيل الحاضر ، بعد أن وصل إلى مفترق طرق يجب فيه مواجهة تحديات وقرارات جديدة ، يتحمل المسؤولية المباشرة عن تنميته وعن بقاء الأجيال المقبلة ، لكي تشكل عن وعي عالما واحدا ، وعادلا ، ومحبا للسلم ، يركز على التعاون مع الطبيعة ؛

واقترنعا ، لذلك ، بأن شمة حاجة ملحة إلى مزيد من الشعور بوحدة الحياة وبالميزة الفريدة لكل تعبير من تعبيرات الحياة ، وأيضا بتعميق للمعنى الإنساني للمسؤولية وبتوجيه جديد للفكر والحرص والعمل الإنساني ؛

وإذ ترى أن من شأن هذا الإعلان أن يسهم في خلق هذا التوجيه الجديد ، وأنه يمكن أن يلهم تحقيق تطبيقات عملية متعددة على الفرد والأسرة والمجتمع المحلي ، وكذلك على المستويين الوطني والدولي ؛

بناء على كل الاعتبارات المذكورة أعلاه ، تتقدم حكومة كوستاريكا بهذا الإعلان المتعلق بالمسؤوليات الإنسانية تجاه السلم والتنمية القابلة للإدامة ، بوصفه صكا للتفكير والحل الوسط .

(١١) قرارا الجمعية العامة ١٨٦/٤٢ المؤرخ في ١١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٧ و ١٨٧/٤٢ المؤرخ في ١١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٧ .

الفصل الاول : وحدة العالم

المادة ١ : كل ما هو موجود هو جزء من عالم مترابط . وكل الكائنات الحية يعتمد بعضها على بعض من أجل وجودها ورفاهها وتنميتها .

المادة ٢ : جميع أفراد البشر يشكلون جزءا لا يتجزأ من الطبيعة التي شُيّدت عليها الثقافة والحضارة الإنسانية .

المادة ٣ : الحياة على الأرض وافرة ومتنوعة . ويغذيها الاداء غير المنقطع للنظم الطبيعية التي تكفل توريد الطاقة ، والهواء ، والماء ، والعناصر الغذائية لجميع الكائنات الحية . وكل مظهر من مظاهر الحياة على الأرض هو مظهر فريد وضروري ، ومن ثم يجب احترامه وحمايته ، بغض النظر عن قيمته الظاهرية لبني الإنسان .

الفصل الثاني : وحدة الاسرة البشرية

المادة ٤ : جميع أفراد البشر يشكلون جزءا لا يتجزأ من الاسرة البشرية ويعتمد بعضهم على بعض لوجودهم ورفاههم وتنميتهم . وكل فرد من أفراد البشر هو تعبير وحيد ومظهر فريد من مظاهر الحياة ، ويسهم إسهاما مستقلا عن غيره في الحياة على وجه الأرض . ولكل إنسان ، دون تمييز من حيث العرق أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الرأي السياسي أو غير السياسي أو من حيث الاصل الوطني أو الاجتماعي ، أو المركز الاقتصادي أو غير ذلك من الاحوال الاجتماعية ، حقوق وواجبات أساسية وغير قابلة للتصرف .

المادة ٥ : لجميع أفراد البشر نفس الاحتياجات الأساسية ونفس الآمال الأساسية التي يرغبون في إشباعها . ولجميع الأفراد الحق في التنمية ، وهو الحق الذي يسعى إلى تعزيز تحقيق إمكانيات كل شخص على الوجه الاكمل .

الفصل الثالث : البدائل التي أمام الإنسانية والمسؤولية العالمية

المادة ٦ : المسؤولية مظهر متأصل في كل علاقة يرتبط بها أفراد البشر . وهذه القدرة على التصرف بمسؤولية ، بشكل واعٍ ومستقل وفريد وشخصي ، هي صفة إبداعية لصيقة بكل فرد من أفراد البشر . وليست هناك حدود لنطاقها أو عمقها إلا ما يضعه كل شخص لنفسه . وكلما ازدادت الأنشطة التي يضطلع بها الإنسان ويمارسها كلما زاد نموّه وزادت قوته .

المادة ٧ : للفراد البشري ، من بين جميع الكائنات الحية ، القدرة الفريدة على أن يقرر ، بوعي ، إذا ما كان يحمي أو يلحق الضرر بنوعية وظروف الحياة على الأرض . ويمكن للناس ، لدى التفكير في انتمائهم إلى العالم الطبيعي وإلى مركزهم الخاص بوصفهم مشاركين في تطوير العمليات الطبيعية ، استحداث نوع من المسؤولية العالمية إزاء العالم ككل متكامل ، مستنديين في ذلك على الغيرية والرفق والحب ، وإزاء حماية الطبيعة وتعزيز إمكانية التغيير بأعلى درجاتها ، بغية خلق الظروف التي تتيح بلوغ أرفع مرتبة من مراتب الرفاه الروحي والمادي .

المادة ٨ : في هذه اللحظة الحرجة من لحظات التاريخ ، تعتبر البدائل البشرية بدائل حاسمة . وإن أفراد البشر ، لدى توجيه أعمالهم تجاه تحقيق التقدم في المجتمع ، قد نسوا في كثير من الأحيان انتماءهم إلى العالم الطبيعي ، وإلى الأسرة البشرية غير القابلة للتجزئة ، واحتياجاتهم الأساسية لحياة سليمة . وإن الغلو في الاستهلاك ، وسوء استعمال البيئة ، واعتداء الشعوب ، بعضها على بعض ، قد أدى بالعمليات الطبيعية للأرض إلى حالة حرجة تهدد استمرار بقائهم . وبالتفكير في هذه المسائل ، يتمكن الأفراد من إدراك المسؤولية التي تقع عليهم ، وبناء على ذلك يتمكنون من إعادة توجيه سلوكهم نحو تحقيق السلم والتنمية القابلة للإدامة .

الفصل السادس : إعادة التوجيه نحو تحقيق السلم والتنمية القابلة للإدامة

المادة ٩ : بعد التسليم بأن كل شكل من أشكال الحياة فريد في نوعه وضروري ، وبأن لكل فرد من أفراد البشر الحق في التنمية ، وأن السلم والعنف كليهما هما من نتاج عقل الإنسان ، فإن الشعور بمسؤولية العمل والتفكير بشكل محب للسلم سينمو في عقل الإنسان . ومن خلال هذا الإدراك المحب للسلم ، يفهم الأفراد طبيعة تلك الظروف اللازمة للرفاهية والتنمية .

المادة ١٠ : إن أفراد البشر ، المدركين لمعنى المسؤولية إزاء الأسرة البشرية ، والبيئة التي يعيشون فيها ، وضرورة التفكير والعمل بشكل سلمي ، عليهم واجب العمل بطريقة تتفق مع مراعاة واحترام الحقوق المتأصلة في الإنسان ، وتضمن أن يكون استهلاكهم للموارد يتفق مع إشباع الاحتياجات الأساسية للجميع .

المادة ١١ : عندما يعترف أفراد الأسرة البشرية بأنهم مسؤولون أمام أنفسهم وأمام الأجيال الحاضرة والمقبلة بالمحافظة على هذا الكوكب ، بوصفهم حماة للعالم

الطبيعي ومشجعين للتنمية القابلة للإدامة ، يضطرون إلى العمل على نحو رشيد لتحقيق استمرار الحياة .

المادة ١٢ : على أفراد البشر تقع مسؤولية مستمرة عندما ينشئون الوحدات الاجتماعية والشركات والمؤسسات ، الخاصة منها أو العامة ، وأن يكونوا جزءاً منها أو شركاء فيها . علاوة على ذلك ، يقع على جميع هذه الكيانات مسؤولية تعزيز السلم والإدامة ، وكذلك تنفيذ الأهداف التعليمية التي تؤدي إلى تحقيق هذه الغاية . وتشمل هذه الأهداف إذكاء الوعي بالترابط بين أفراد البشر فيما بينهم ، وبينهم وبين الطبيعة ، وبالمسؤولية العالمية الملقاة على عاتق الناس لحل المشاكل التي أوجدوها ، بمواقفهم وأعمالهم ، فلا يتفق مع حماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية .

لنكن أوفياء للامتياز المتمثل في مسؤوليتنا .
